

النَّدوة الدَّولِيَّة: "تعلُّم الحديث النَّبويِّ وتعليمه وأثره في حفظ الأمن وصُنع السَّلام"

جامعة تَرابًا - جالينغو - نيجيريا

يوما الأربعاء والخميس: ١٥ و ١٦ من المحرم من سنة ١٤٤٥

الموافق ٢ و ٣ من أغسطس من سنة ٢٠٢٣ م

متانهُ "علوم الحديث" وأثرها في تماسك البناء التشريعي للإسلام

دراسة في نشأة الأصول، وتطوُّر الأنواع والفصول

كتبها

فيصلُ بن سيِّدٍ محمَّد بن حميدٍ القَلَّافُ

الأستاذ المساعد بقسم التَّفْسير والحديث

بكلِّيَّة الشَّريعة والدِّراسات الإسلاميَّة، بجامعة الكويت



الملخص

الحمد لله، وبعد، فإنَّ دين الإسلام يُتلقَّى من جهة النَّبيِّ صَلَّى الله عليه وسلَّم، وهو حجة الله - عزَّ وجلَّ - على خلقه إلى قيام الساعة؛ فلا بدَّ للنَّاس في العصور اللاحقة من تلقِّي دينهم من الأخبار التي تبليغهم عن نبيِّهم صَلَّى الله عليه وسلَّم.

ومن هنا كانت ضرورة المسلمين مُلِحَّةً إلى علم الحديث: روايةً ودرايةً، وكان دينهم كُلُّه معتمدًا في ثبوته على صحَّة ذلك العلم ومتانة أصوله.

ومن هنا وجب البحث في أدلَّة قواعد "علوم الحديث"، وفي نشأته عند المسلمين، وتطوُّره، ومراحل تصنيف العلماء فيه؛ فكانت هذه الورقة العلميَّة بعنوان: «متانهُ "علوم الحديث" وأثرها في تماسك البناء التشريعيِّ للإسلام، دراسة في نشأة الأصول، وتطوُّر الأنواع والفصول». وجعلتها في مبحثين:

فعرضتُ في المبحث الأوَّل أدلَّة "علوم الحديث" من العقل القطعيِّ، والعادة المستمرة، ونصوص الكتاب والسُّنة الكثيرة والواضحة؛ فتبيَّن من خلالها رسوخ قواعد "علوم الحديث"، وكفايتها لإثبات صدور السُّنن عن النَّبيِّ صَلَّى الله عليه وسلَّم، ثمَّ لابتناء الأحكام الشرعيَّة عليها، بحيث نجزم اليوم بأننا نتعبَّد لله - جلَّ جلاله - بالدين الذي شرعه من فوق سمواته، وعمل به نبيُّه - صَلَّى الله عليه وسلَّم - وأصحابه.

ثمَّ بحثتُ في المبحث الثاني نشأة "علوم الحديث" وتطوُّرها؛ فتبيَّن أنَّ كليَّاتها مستقرَّة في العقول والعادات من قبل الإسلام، ثمَّ جاءت الشريعة فأقرَّتها، وضبطت قواعدها ضبطًا يمنع من الخلل والإضطراب في إعمالها، وفصَّلت أحكامها في نصوص كثيرة من الكتاب والسُّنة، ثمَّ عمل النَّبيُّ - صَلَّى الله عليه وسلَّم - وأصحابه بمقتضاها، والتَّابعون من بعدهم، خاصَّة مع ظهور الأسانيد وما تستتبعه من الجرح والتَّعديل للرِّوَاة والتَّصحيح والتَّعليل للمرويات.

ثمَّ نوَّهتُ بمراحل تدوين "علوم الحديث"، وهي ستُّ مراحل متعاقبة، ناسبت كلَّ مرحلة منها حاجة النَّاس في زمانها، وساعدت على التَّطوُّر بعدها، حتَّى بلغت المصنَّفات في "مصطلح الحديث" ما نراه اليوم من الكمال والتنوُّع والكثرة.

ولا يزال لهذا العلم في ازدهارٍ واتِّساعٍ، ويَحتمِلُ المَزِيدُ مِنَ الدِّراسات والبحوث؛ لإبراز فضائله، والتَّنويه بِمِكانِ قوَّته، وشرح كفايته للمسلمين في التَّعامل مع المرويات، وإثبات السُّنن والشَّرائع والأحكام.

ثمَّ ختمتُ الورقةَ بِذكر أهمِّ النَّتائج وبعض التَّوصيات، والحمد لله.

الكلمات المفتاحية: السُّنَّة، علوم الحديث، الأدلَّة العقلية، الأدلَّة الشرعية، تأريخ السُّنَّة، التَّدوين، مصطلح الحديث.



**The Solidity of “Hadith Sciences”
and Its Impact on the cohesion of the Legislative Structure of Islam
Formation of Origins, & Evolution of Chapters**

By

Dr. Faisal Ibn Sayyed Mohammad Al-Gallaf

The Assistant professor in Tafseer & Hadith department

Sharia College, Kuwait University

Abstract

Praise be to Allah, and yet, Islam is obtained from the Prophet, Peace Be Upon Him, and it is the testimony of Allah Almighty about his creation until the Hour of Resurrection. It is necessary for people in later ages to obtain their religion from the Information that reaches them about their Prophet, Peace Be Upon Him.

Therefore, the Muslims had an urgent need for the science of hadith: narratively and Critically, and their religion depended for its evidence entirely on the validity of this science and the solidity of its fundamentals.

Hence, it is necessary to research the evidence of the rules of “Hadith Sciences”, its origins among Muslims, its development, and the stages of classification of scholars therein. The present study was conducted to address this issue.

In the first section, I presented the evidence of “Hadith Sciences” from definitive reason, continuous habit, and the many and clear texts of the Qur’an and Sunnah. Through which, it is demonstrated that the rules of “Hadith Sciences” are firmly established, and their sufficiency to prove the promulgation of the Sunnahs of the Prophet, Peace Be Upon Him, and then to construct the legal rulings thereon, such that we are certain today that we worship Allah - Almighty - with the religion that He legislated from above revealed heavens, and which His Prophet - Peace Be Upon Him - acted and his companions.

Then, in the second section, I discussed the emergence and development of “Hadith Sciences.” It became clear that its universality established in minds and customs before Islam, then the Sharia came and approved it, and set its rules precisely to prevent defects and disorder in its implementation, and its provisions were detailed in many texts of Qur’an and Sunnah. Then the Prophet - may God bless him and grant him peace - and his companions acted thereupon, and their successors, especially with the emergence of attributions and the resulting distortion and compliment of narrators and the authentication and invalidation of narrations.

Then I indicated at the stages of transcription of “Hadith Sciences,” which were six successive stages. Each stage suited the needs of the people in its era, and helped to develop after that, until the works in the “Hadith Terminology” reached what we see today in terms of perfection, diversity, and abundance.

However, “Hadith Sciences” is still enhancing and expanding, and accepting more researches and studies, and praise be to God.

Keywords: Sunnah, Hadith Sciences, Mental evidence, Religious evidence, Sunnah History, Codification, Hadith Terminology.



المقدمة

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، حمداً دائماً كما يحبُّه ربُّنا ويرضيه، وأشهد أن لا إله إلا هو، خضوعاً لعظمته، وشكراً لنعمته، وإقراراً بإلهيته وما تقتضيه، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، هداًنا به بعد تيه، وأنقذنا من شرك الشيطان وذويه، صلى الله عليه، وعلى آله وصحبه وتابعيه، وسلم تسليماً لا منتهى لعدده، ولا انقطاع لأيامه وسنيه.

أمّا بعد، فإنَّ الإسلام هو الاستسلام لله - سبحانه وتعالى - بطاعته والخضوع لحكمه والانقياد لأمره، وهذه حقيقة عبادته، وحكمه - عزَّ وجلَّ - وأمره هو شريعته، التي بعث بها رسوله محمداً صلى الله عليه وسلم.

فالإسلام إذاً مبنيٌّ على قاعدتين: توحيد المعبود، وهو الله تبارك وتعالى، وتوحيد المتبوع، وهو رسوله صلى الله عليه وسلم، فالقاعدة الأولى هي شهادة الألوهية: أن لا إله إلا الله، والقاعدة الثانية هي شهادة الاتِّباع: أن محمداً - صلى الله عليه وسلم - رسول الله؛ فلم يُسلم لله من عبد غيره، ولا من عبده بغير شريعته، حتَّى يعبد وحده بما شرعه ورضيه وبعث به رسوله محمداً صلى الله عليه وسلم.

ومن هنا: كانت عناية المسلمين بآثار النبيِّ وما بلغه من الوحي عنايةً فائقةً، بالغةً في الدقَّة مبلَّغةً عظيماً؛ حتَّى ظهر الدِّين وافيّاً: لم يضع منه شيءٌ، صافياً: لم يختلط به ما ليس منه؛ فاجتهدوا في رواية الحديث وإداعته، وفي نقده وتمحيصه، وذلك من خلال التزامهم بقواعد علوم الحديث.

فصارت علوم الحديث بذلك حجَّة المسلمين على صحَّة ما يدينون به في عبادتهم، وينسبونهم إلى نبيِّهم، وإلى شرع ربِّهم من فوق سمواته.

وفي هذه الورقات نبحت - بعون الله - متانة علوم الحديث، وصحَّة ما تقتضيه في نقد المرويات، وثبات ما بُنيَ عليها من الدِّين، وذلك من خلال مبحثين:

الأول: دراسة نشأة أصول علوم الحديث.

والثاني: دراسة تطوُّر أنواع علوم الحديث وفصولها.

وأقدم بين يديّ ذلك بتمهيدٍ: أعرف فيه بأبرز المصطلحات التي يحتاجها القارئ لفهم هذه
الورقات فهمًا دقيقًا، وبالله - سبحانه - التوفيق.



التَّمْهيد

ينبغي تعريفُ "علوم الحديث" قبل الخوض في نشأتها وتطوّرها؛ لتصوير موضوع البحث، الذي تتعلّق به مسائله.

فهو لفظٌ مركّب من مضافٍ: (العلوم) ومضافٍ إليه: (الحديث)؛ فلا بدّ من شرح اللَّفْظَيْنِ مفردَيْنِ، وبيانِ العلاقةِ بينهما؛ للتَّوصُّلِ إلى معنى اللَّفْظِ المركّبِ منهُما في الاصطلاح.

١. فكلمةُ "الحديث" في اللُّغة: اسم مصدرٍ من "التَّحديث"، ثمَّ استُعْمِلَ في المفعول، وهو الكلام المتحدّث به، وهو مأخذ الاصطلاح، حيثُ سُمِّيَ الكلام المنقول الذي يتداوله الرّواة "حديثاً"، وعبروا عن ذلك بقولهم في الأسانيد: (حدّثنا فلانٌ، قال: حدّثنا فلانٌ).

فالحديث في اصطلاح أهله: كلُّ ما يتناقله الرّواة بالأسانيد، وأشرفه وأهمُّه: المرفوع إلى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الذي ينتهي إليه من قوله أو فعله أو صفته، ولذلك خصّه بعضهم به، وسَمَوْا ما سواه من الموقوفات والمقاطيع "الخبر"، ومنهم من جعل "الخبر" عامّاً للمرفوع وغيره، ولا مشاحةً في ذلك.

٢. والعلوم: جمعُ علمٍ، وهو في اللُّغة الإدراك الجازم المطابق للواقع، وهو هنا بمعنى الفرّ، أي: المجالِ المعرفيّ، كما يقال: (علمُ الفقه) أو (علمُ الحساب).

٣. وأضيفت كلمةُ "العلوم" إلى كلمةِ "الحديث" للتَّخصيص والتَّقييد؛ فعلوم الحديث هي الفنون المعرفيّة المتعلّقة بالحديث، وهي كثيرةٌ: تزيدُ على مائةٍ نوعٍ، ثمَّ خصَّ العلماءُ لفظةَ "علوم الحديث" بواحدٍ من تلك الأنواع، وهو أصولها؛ لأهمّيَّته، من باب إطلاق اسم "الكلِّ" على "البعض".

فعلوم الحديث في الاصطلاح: عبارةٌ عن مجموع الأنواع والمعارف التي تُبنى عليها سائر علوم الحديث: روايةٌ ودرايةٌ وفقهاً.

وقد يُسمّى هذا العلمُ "اصطلاح الحديث" أو "مصطلح الحديث"؛ لأنَّ العلماءَ اصطَلَحُوا على قواعده وأحكامه، أي: اتَّفَقُوا عليها، وتساَلَمُوا على الاحتكام إليها.

وقد يُسمَّى "أصول الحديث" أيضًا، أي: أصول علم الحديث، وهو أجودُ أسمائه وأدُلُّها على حقيقته؛ لأنَّه بالنسبة إليها كأصول الفقه بالنسبة إلى الفقه.

تنبيه:

"الحديث" مشتقُّ في اللُّغة من الحدوث، وهو كون الشيء بعد عدمه، وتحدُّده؛ لأنَّ الحديث - وهو الكلام - يحدث شيئًا بعد شيء؛ لأنَّه يتألف من جُمَلٍ وكلماتٍ وحروفٍ وأصواتٍ مرتَّبةٍ متتابعةٍ.

وهذا يَصْدُق على كلام الله سبحانه، ولذلك سمَّى كلامه "حديثًا"، فقال: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ [الباء]، وقال: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُّتَشَبِّهًا مِّثْقَانًا﴾ [الزمر: ٢٣]، وقال: ﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِّنْ ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِمْ مُّحَدَّثٍ إِلَّا اسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾ [الأنبياء]، وقال نبيُّه صَلَّى الله عليه وسلَّم: «خيرُ الحديث كتاب الله»، وقال: «إِنَّ الله يُحَدِّثُ مِنْ أَمْرِهِ مَا يَشَاءُ، وَإِنَّ مِمَّا أَحَدَثَ أَلَّا تَكَلَّمُوا فِي الصَّلَاةِ».

وإنَّما خصَّ العلماء كلام الرِّسُول - صَلَّى الله عليه وسلَّم - باسم "الحديث" اصطلاحًا فقط، كما خصَّ الفقهاء المندوبَ باسم "المستحبِّ" في الاصطلاح، مع أنَّ الفرض أحبُّ إلى الله منه، ولذلك لم يمتنعوا من تسمية كلام الله المَرْوِيَّ في السُّنَّة - وليس بقرآنٍ - "حديثًا قدسيًّا"، وهو قول الله لفظًا ومعنى.

والأدلة على حدوث آحاد كلام الله - جلَّ ثناؤه - من الكتاب والسُّنَّة والإجماع والعقل تزيد على ألفٍ دليلٍ، والقول بأنَّ كلامه - تعالى - نفسيٌّ قديمٌ من أشدِّ المقالات فسادًا في الشرع والعقل جميعًا.



المبحث الأول: نشأة "علوم الحديث"

أصول "علوم الحديث" وكلّياتها: عقلية وعادية وشرعية.

فالعقل يستقلّ بتمييز الأخبار إلى ثابت وباطل، وجرت عادة الناس بذلك في كلّ زمانٍ ومكانٍ؛ لا يضطّرونهم إلى العمل بالأخبار في معاشهم ومعارفهم.

فالصفات المقتضية لقبول الخبر عقلاً وعادةً ثلاثة: صدق ناقله، واستقامة حفظه، ومباشرته للمنقول.

١. فأما الصدق، فإنّ أطراد صدق المتكلّم بتكرّره مراراً كثيرة - يقوّي تصديقه في نفس سامعه؛ إلحاقاً بالكثير، واستصحاباً للعادة، ثمّ إذا ظنّ السامع صدق المتكلّم، ترجّح عنده مطابقة الخبر لما يعتقد المتكلّم في قلبه، واستبعد تعمّده للكذب وتغيير الحقائق.

٢. وأما الحفظ، فإنّ ثبات القلب وقوّة العقل - يُعلّبان صواب الناقل عند سامعه؛ عملاً بالراجح، وإتباعاً للغالب، ثمّ إذا ظنّ السامع ضبط المتكلّم، ترجّح عنده مطابقة ما يعتقد المتكلّم في قلبه لما شهده أو سمعه، وأطرح احتمال خطئه ووهمه.

٣. وأما المباشرة، فإنّ نقل المتكلّم عن حواسّه: سمعه وبصره - يقتضي تصديقه: إذا صدّق في خبره عمّا في نفسه، وطابق ما في نفسه ما أدركته حواسّه؛ لأنّ الأصل سلامة الحواسّ، ولندرة الخطأ فيها بالنسبة إلى الصواب، فإذا تكلم الصادق الحافظ بشيء أدركه بعينه أو أذنه، انتفى احتمال دخول الكذب أو الخطأ من واسطة بينه وبين المخبر عنه، وحينئذٍ يقوى في الذهن تصديقه.

فكلّ صفة من هذه الصفات الثلاثة تستدعي جهةً من جهات التصديق، بدليل عقلي واضح، وعادة مسلّمة مستمرة، وتُسَدُّ مدخلاً من منافذ القدح في الخبر؛ فيحصل بإدراك مجموعها إثبات الخبر واعتقاده؛ فالصدق يُثبِت موافقة الكلام لما في الضمير، والحفظ يُثبِت موافقة ما في الضمير لما أدركته الحواسّ، ومباشرة الحواسّ تُثبِت موافقة ما أدركته للواقع؛ فيثبت بذلك مطابقة الكلام للواقع المخبر عنه؛ فيحصل التصديق للسامع.

لهذا، والظنُّ الحاصل بهذه الأوصاف قد يكفي للعمل ببعض الأخبار، لكن قد يعظم شأن الخبر، وتَعْظُم التَّبَعَةُ في قبوله، ويشتدُّ خطرُ العمل به، فحينئذٍ يطلب العقل زيادةً في الظنِّ؛ فإنَّ الصادق قد يكذب، والحافظ قد يغلط، والمباشرة قد لا تكون حاصلة؛ فلا بدَّ إذا من التَّثَبُّتِ وكشفِ هذه الاحتمالات.

وذلك يحصل بنقد الخبر، والتفتيش عن موارد الخلل فيه.

٤. فيطلب السَّامعُ الخبر من غير جهة المتكلِّم، ويقارن دعواه بأخبار غيره ممَّن شارَكَه فيما رأى أو سمع، فإذا لم نجد ما يعترض خبره، اطمأنت النَّفس، وزال ما تخشى من هذه الجهة، وإذا وافقه غيره، وتواطأت أخبار النَّاس على مثل قوله، قَوِيَ الظنُّ، وتأكَّد، وربَّما حصل العلم القطعي.

٥. ويَنْظُرُ السَّامعُ في سياق الخبر أيضاً: كيف احتمله المتكلِّم، وكيف نقله، ومعنى الخبر، ولوازمه، ويُعْمِلُ عقله في ذلك كلّهُ، وفي كلّ ما يحتفُّ بالخبر من القرائن؛ بحثاً عن ثغرةٍ يدخل منها الخلل، فإذا اطمأنت إلى استقامته من كلّ وجه، أَمِنَ الخلل، واطمأنت نفسه بثبوت الخبر، وربَّما اطَّلَعَ في أثناء ذلك على قرائن ترجِّح جانب الصَّواب، وتَشُدُّ الخبر، حتَّى ربَّما وَصَلَتْ به إلى القطع بصوابه.

فهذان بابان عظيمان في التَّثَبُّت، وبهما تندفع الاحتمالات التي تَحِيك في نفس السَّامع، وقد تحرَّمه الإطمئنان عند ترجُّح الصَّواب بالصِّفَات الثلاثة الأولى.

وهذه الشروط الخمسة هي حقيقة الحديث الصحيح.

١. فأما الصِّدْق، فلمَّا كان خفياً، ويضطرب النَّاس في الاستدلال عليه، جاء الشَّرْع بتعليقه بِمَظَنَّتِهِ الواضحة المنضبطة، وهي العدالة، كما قال تعالى: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَى عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [الطلاق: ٢]، وقال: ﴿وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِّن رِّجَالِكُمْ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، أي: تَرْضَوْنَ دينهم وأمانتهم في نقلهم، وقال: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ [الحجرات: ٦]، ومفهومه: الأخذ بقول العدل من غير توقُّفٍ على مجيئه من غير جهته.

٢. وأما الضبط، فقد نوه الشرع بأهميته، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «نضر الله امرأً سمع مني حديثاً، فوعاه، وأداه كما سمعه»، وقسمه إلى ضبط صدرٍ وضبط كتابٍ، فقال تعالى: ﴿بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ [العنكبوت: ٤٩]، وقال: ﴿وَلَا تَسْمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ ذَٰلِكُمْ أَفْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا﴾ [البقرة: ٢٨٢]؛ فأقام الحجة بنوعي الضبط.

ولمّا غمض القدر الكافي من الضبط للتصديق، وتعدّر الكشف عنه في كلّ حالٍ، وفق الله - جلّ ثناؤه - المسلمين إلى وسائل واضحة في قياسه؛ فكانوا يقارنون أحاديث الراوي بروايات من شاركه فيها، ويكشفون قدر صوابه وخطئه، وكانوا يختبرون الرواة أحياناً؛ فينظرون نسبة ما يحفظون إلى ما يهيمون أو يتلقّون، ثمّ قسّموا أحوال الرواة في الضبط إلى مراتب، وعبروا عن كلّ مرتبة منها بألفاظ تدلّ عليها، ووصفوا كلّ راوٍ بما يليق به من تلك الألفاظ؛ لتعرف مرتبته ثمّ يُعرف حكمه؛ فامتاز بذلك الضابط المقبول من الضعيف المردود.

٣. وأما المباشرة، فهي مسألة الاتصال عند المحدثين، ويدلّ لها قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦]؛ فإنّ الرواية المنقطعة لا علم لنا بموجب التصديق فيمن سقط من إسناده؛ فلا يجوز قفوها، أي: اتّباعها بتصديقها أو العمل بها.

وقال تعالى: ﴿وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنثًا أَشْهَدُوا خَلْقَهُمْ سَتُكْتَبُ شَهَادَتُهُمْ وَيُسْأَلُونَ﴾ [الرّؤف: ١٩]؛ فأنكر عليهم الحكم على ما لم يحضروه؛ فكذلك من قبل ما لم يدركه الراوي ولم يسمعه.

وجاء عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنّه قال: «بئس مَطيّة الرجل (زعموا)»، أخرجه أبو داود، وصحّحه الألباني، ويدخل في هذا الدّم اعتماد المنقطع: الذي يزعم راويه شيئاً لم يره، ولا سمعه، ولا قام دليلٌ يوجب تصديقه فيه.

والإتصال قد يكون صريحاً، بلفظ (حدّثني) أو (أخبرني)؛ فيعمل به من غير إشكالٍ، وقد يحتمل، بأن يردّ بلفظ (عن) أو (أنّ)، ويُعرف حينئذٍ بما يلزم في العرف في باب الرواية، من المعاصرة وعدم التدليس وثبوت اللّقاء، وقد ضبط العلماء ذلك كلّ: تأصيلاً وتطبيقاً.

فهذه الصِّفَاتُ الثَّلَاثَةُ الْمُقْتَضِيَةُ لِلْقَبُولِ، الَّتِي أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى اشْتِرَاطِهَا فِي صِحَّةِ الْخَبَرِ، وَإِنْ اخْتَلَفُوا فِي كِفَايَتِهَا.

فاكتفى بها كثيرٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ؛ عَمَلًا بِكِفَايَةِ الدَّلِيلِ فِي إِنْتَاجِ مَدْلُولِهِ، وَأَنَّ الظَّاهِرَ صَدْقُ الْعَدْلِ، وَصَوَابُ الْحَافِظِ، وَمُبَاشَرَةُ الْمَدَّعِيِ لِلسَّمْعِ، وَأَنَّ الْأَصْلَ كِفَايَةُ هَذِهِ الْأَسْبَابِ فِي حَصُولِ مُقْتَضَاهَا، وَأَنَّ الْأَصْلَ عَدَمُ مَا يَعْتَرِضُهَا حَتَّى يَتَّبِتَ، وَذَلِكَ يَسَاعِدُ عَلَى تَكْثِيرِ الْقَبُولِ، وَيَزِيدُ مِنْ نَفْعِ الرِّوَايَاتِ وَاسْتِعْمَالِهَا.

وذهب أكثر الحُفَظ والمُحَدِّثِينَ إِلَى اشْتِرَاطِ وَصَفَيْنِ زَائِدَيْنِ، وَهُمَا الْمَذْكُورَانِ آنَفًا فِي بَابِ التَّثَبُّتِ وَالتَّأَكُّدِ، وَهُمَا انْتِفَاءُ الْمَخَالِفِ، وَسَلَامَةُ الْخَبَرِ مِنَ الْقَوَادِحِ الْمَانِعَةِ مِنْ تَصْدِيقِهِ.

٤. فَأَمَّا الْأَوَّلُ، فَسَمَّوْهُ (انْتِفَاءُ الشُّدُوزِ)، وَيَشْهَدُ لَهُ حَدِيثُ ذِي الْيَدَيْنِ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَارَنَ قَوْلَهُ بِقَوْلِ الْجَمَاعَةِ، بِحَيْثُ لَوْ خَالَفَهُمْ، لَرَدَّهُ وَلَمَّا عَمِلَ بِهِ.

٥. وَأَمَّا الثَّانِي، فَسَمَّوْهُ (انْتِفَاءُ الْعِلَلِ)، وَيَدُلُّ لَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ عُثِرَ عَلَى أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا فَآخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأُولَانِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهِدْتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهِدَتِيهِمَا﴾ [المائدة: ١٠٧]؛ فَبَيَّنَ - سُبْحَانَهُ - أَنَّ الْخَبَرَ يُرَدُّ إِنْ عُثِرَ عَلَى خِلَلٍ فِيهِ، وَيَرْجَحُ الْخَبَرَ الْأَقْوَى السَّالِمَ مِنَ الْخِلَلِ.

وَفِي ذَلِكَ مَزِيدٌ تَثَبُّتٍ وَتَوْثُقٍ يَلِيقُ بِتَعْظِيمِ الْأَخْبَارِ الْوَارِدَةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَإِنَّهَا حَكْمٌ عَلَى تَشْرِيعِ اللَّهِ، يَتَّبِتُ بِهَا الدِّينَ، وَتُفَصَّلُ بِهَا الْحَقُوقُ، وَقَدْ قَالَ - تَعَالَى - فِي قِصَّةِ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿قَالَ سَنَنْظُرُ أَصَدَقْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾ [النمل]، فَلَمْ يَكْتَفِ بِمَعْرِفَتِهِ بِأَمَانَةِ الْهَدْمِ حَتَّى تَتَّبِتَ مِنْ خَبَرِهِ، وَتَحَقَّقَ مِنْ صَدَقِهِ فِيهِ، وَانْتِفَاءِ خَطْئِهِ وَكَذِبِهِ.

وَهَذَا الْخِلَافُ بَيْنَ الْفُقَهَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ يُشَبِّهُ الْخِلَافَ فِي الْعَلَّةِ عِنْدَ الْأَصُولِيِّينَ: هَلْ يَكْفِي إِثْبَاتُهَا بِمَسَالِكِهَا؟ أَمْ لَا بَدٌّ مِنْ عَرْضِهَا عَلَى الْقَوَادِحِ حَتَّى تُعْلَمَ سَلَامَتُهَا؟ وَيُشَبِّهُ الْخِلَافَ فِي الْعَامِّ: هَلْ هُوَ حُجَّةٌ بِمَجْرَدِهِ؟ أَمْ لَا بَدٌّ مِنَ الْبَحْثِ عَنِ الْمَخَصِّصَاتِ حَتَّى نَعْلَمَ انْتِفَاءَهَا؟ وَيُشَبِّهُ الْخِلَافَ فِي النَّصِّ: هَلْ يَكْفِي اتِّجَاهُهُ إِلَى الْمَطْلُوبِ؟ أَمْ لَا بَدٌّ مِنْ نَفْيِ مَا يَعْتَرِضُهُ أَوْ يَنْسَخُهُ حَتَّى نَعْلَمَ رُجْحَانَهُ وَاسْتِمْرَارَ الْعَمَلِ بِهِ؟

والثاني هو الرَّاجح في هذه المسائل كلها؛ فإنَّ الظَّنَّ في إنتاج الدَّلِيل موقوفٌ على عدم المعارض، فإذا لم يُنظَر في المعارض، واكتُفِيَ بعدم العلم به، فإنَّ عدم العلم به ليس علمًا بعدمه، وعند احتمال وجود المعارض، فإنَّ الظَّنَّ يَضْعُفُ أو ينتفي، والظَّاهِرُ يَحْبُو، والأصلُ يَحْتَلُّ، ولا سيَّما إذا عُهِدَتِ القوادِحُ في جنس ذلك الدليل، وكثُرَت، وتكرَّر تأثيرها، وهذا هو الحاصل في جميع المسائل السابقة، خاصَّةً مسألة الروايات.

وأهل الحديث أبطنُ النَّاسِ بذلك، وأكثرهم معاناةً له؛ ولذلك شَرَطُوا ما شَرَطُوا، وعليهم المَعْوَلُ في هذا الشَّانِ، وإليهم الفصلُ فيه.

ونَخْلُصُ من ذلك إلى أنَّ الحديثَ المقبول لذاته عند المحدثين - ويوافقهم الفقهاء في قبوله بالضرورة - هو ما رواه العدل الضَّابط، متَّصِلًا عن مثله إلى منتهاه، من غير شذوذٍ، ولا عِلَّةٍ. والعقل يوجب قبوله أيضًا، والعادات العامة، وبذلك تقوم الحجَّةُ بالروايات الأحاديَّة المنقولة عن النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في كتب الحديث، على جميع الخلق: مسلميهم وكافريهم، والحمد لله ربِّ العالمين.

ثمَّ إنَّ اشتدَّ الضَّبط، أفاد الحديث تصديقًا أقوى، وسمَّوه (الصَّحيح)، وإن خفَّ الضَّبط، أفاد الحديث تصديقًا أقلَّ، وسمَّوه (الحسن).

ثمَّ إنَّ توارَّد النَّقْلَةُ على الحديث يُقَوِّي تصديقه، حتَّى يوجب في النَّفس القطع به؛ لأنَّ اجتماع الظُّنون أقوى من الظَّنِّ المنفرد، ولأنَّ احتمال الخطأ أبعدُ عن الجماعة منه عن الواحد.

وقد جاء الشَّرْع موافقًا للعقل والعادة في ذلك، فقال تعالى: ﴿إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ فَقَالُوا إِنَّا إِلَيْكُم مُّرْسَلُونَ﴾ [يس]، فبيَّن - سبحانه - أنَّ الخبر يتعزَّز بالخبر، أي: يتقوَّى به؛ فيفيد مجموعها تصديقًا أقوى ممَّا يفيد كلُّ واحدٍ منها على انفراد.

فإذا توبع راوي الحديث الحسن، اعتضد بالمتابع، واشتدَّ به، حتَّى يُفِيدُ الظَّنَّ القويَّ: الَّذي يفيدُه راوي الحديث الصَّحيح؛ فيسمَّى حديثه حينئذٍ (الصَّحيحَ لغيره)؛ لكونه اكتسب قوَّة الصِّحَّة من غيره، وهو متابعه.

فهذه صفة الخبر المقبول عند أهل الحديث، يُدُلُّ عليها العقل، وتشهد بها العادات، وضبطها الشرع، وجرى عليها عمل المسلمين؛ فهم لا يثبتون عن النبي - صلى الله عليه وسلم - حديثاً إلا بموجب دليل قوي في نظر العقل والعادة والشرع.

فإن اختل شرط من تلك الشروط الخمسة، لم يُقَمِّ الدليل على ثبوت الخبر، ولم يُفِذْ سامعه التصديق؛ فلا يُقبل، ولا يجوز اعتقاده ولا العمل به؛ لأن ذلك قول على دين الله بغير علم، وهو افتراء عليه سبحانه، كما قال: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ [النحل].

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: «البينة على المدعي»؛ فيلزم كل من ادعى حديثاً أن يثبت بالدليل صدوره عن قائله، وذلك بتحقيق شروط القبول التي مرت؛ فإن لم تتحقق، سقطت دعواه، ولم يجزِ العمل بها.

ثم قد لا نتحقق من اجتماع الشروط الخمسة ولا من انتفاءها أيضاً، بحيث نهمل حال الراوي؛ فلا نجزم بعدالته ولا فسقه؛ فلا نتحقق من صدقه ولا من كذبه، أو بحيث يضعف ضبط الراوي حتى لا يغلب على ظننا صوابه ولا خطؤه، أو بحيث ينقطع الإسناد انقطاعاً لا يترجح فيه كذب الساقط أو ضعفه، فهذا يُسمّيه المحدثون (الحديث الضعيف)؛ لأنه ضعف عن إفادة سامعه التصديق، لكنه محتمل؛ فلا يُعلم كذبه أو خطؤه؛ فلا يُردُّ أيضاً، بل نتوقف فيه، كما قال النبي - صلى الله عليه وسلم - في أخبار أهل الكتاب: «لا تُصدّقوهم، ولا تُكذّبوهم».

فإذا دلت قرينة على رجحان جانب صوابه، حتى أوجب العقل تصديقه والعمل به، تبعا دلالة القرينة؛ عملاً بموجب العقل، ولأن تراكم الظنون الضعيفة يجتمع به ظن قوي، ولأن اتفاق الراويين من غير تواطؤ يُقَرِّب احتمال ضبطهما لما اتفقا عليه، ويُبعد احتمال توافدهما على الخطأ من غير قصد.

وقد قال تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾ [البقرة: ٢٨٢]، فبين - سبحانه - تقوي خبر الضعيف بمثله، مع أن كلا منهما لا يُقبل بمفرده.

ولهذا النوع - وهو الضعيف المحتمل الذي ترجح صوابه - يُسمّيه المحدثون (الحسن لغيره)، فهو حسنٌ لإفادته الظنَّ الكافي للاعتقاد والعمل، لكنّه استفاد تلك الإفادة من غيره، وهو المتابع الذي عَصَدَه، لا من صفات ذاته.

فإن تحقّقنا من كذب النّاقِل، أو تبيّنا خطأه، ردّدنا الخبر ردّاً، واجتنبنا اعتقاده والعمل به، ولهذا ما يقتضيه العقل، وجرت به العادة، وأوجب الشرع، وأجمع عليه العلماء، وقد قال النّبّي صَلَّى الله عليه وسلّم: «من حدّث عني بحديث يُرى أنّه كذبٌ، فهو أحد الكاذبين»، وقوله: (يُرى أنّه كذبٌ) معناه: (يَعْلَمُ)، أي: قام عنده الدّليل الموجب لكذبه أو خطئه، وقوله: (فهو أحد الكاذبين) تشريك له في الدّم مع الكاذب الأوّل: الذي وَضَعَ الحديث، ولهذا النوع يُسمّيه المحدثون (الحديث الموضوع)، ومنهم من يَخُصُّ اسم (الموضوع) بما تعمّد راويه اختلاقه.

وإن غلب على ظنّنا خطأ الرّاوي، واستبعدنا الصّواب؛ لفسق الرّاوي، أو فُحش غلطه، أو كثرة السّقط في الإسناد، أو مخالفة الأحفظ، أو لعلّة قاذحة، فإنّنا نرُدُّ الخبر أيضاً، ونتركه؛ فلا نعتقده ولا نعمل به، لكنّ علمنا بانتفائه عن النّبّي - صَلَّى الله عليه وسلّم - دون علمنا بانتفاء الحديث الموضوع، ولهذا يُسمّيه المحدثون (الواهي) أو (شديد الضّعف).

ويتحصّل لنا من ذلك أنّ المحدثين يُقسّمون الأحاديث إلى مقبولٍ ومردودٍ، ثمّ المقبول إلى صحيحٍ لذاته ولغيره، وحسنٍ لذاته ولغيره، ثمّ المردود إلى ضعيفٍ متوقّف فيه، وضعيفٍ جدّاً، وموضوعٍ، ومنهم من يمنع دخول الموضوع في أنواع الضّعيف، ويقول إنّهُ ليس بحديث أصلاً، ولا مُشاحّة في الاصطلاح.

تنبيه:

لا يملك المرء الإدراكات التي تقع في نفسه؛ فالعلم الحاصل في النفس بعد النّظر والاستدلال ضروريٌّ، يوجب الدّليل، ولا يمكن دفعه، ثمّ قد يستجيب المرء إلى مقتضى العلم؛ فيعقّد قلبه عليه، ويعمل به، وقد يجحده؛ فيكذّبه بلسانه، ويُعرض عن العمل به.

ويجب أن نفصل بوضوح بين هاتين المرحلتين: الإدراك الذي يقع في النفس، وكيفية التّعامل معه؛ فالأوّل ضروريٌّ، ولا يمكن دفعه، والثّاني اختياريٌّ، وهو مناط الخطاب الشرعيّ.

وعليه: فالعلم بثبوت الحديث الصحيح وصدوره عن النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - واجبٌ، ولا سبيلَ إلى دفع صحته عن نفسٍ مَنْ فَهَمَ صحته بالدليل الواضح، ولا يزُده حينئذٍ إلا وهو مُعرضٌ عن الحقِّ أو معاندٌ له، ولا يُتصوَّر أن يكون حريصًا على الحقِّ متَّبِعًا للدليل.

ومن هنا قال الشُّيُوطِيُّ رحمه الله: «اعلموا - رحمكم الله - أنَّ من أنكر كونَ حديث النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قولًا كان أو فعلًا، بشرطه المعروف في الأصول، حجةً، كَفَرَ، وخرج عن دائرة الإسلام، وحُشِرَ مع اليهود والنصارى، أو مع مَنْ شاء الله من فِرَقِ الكُفْرَةِ».

ثمَّ نقل عن الإمام الشافعيّ - رحمه الله - أنه روى يومًا حديثًا، وقال إنه صحيحٌ، فقال له قائلٌ: «أتقول به؟» فاضطرب، وقال: «يا لهذا، أرايتني نصرانيًا! أرايتني خارجًا من كنيسة؟! أرايت في وَسْطِي زُنَّارًا؟! أروي حديثًا عن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ولا أقول به؟! وهذا يُقال في كلِّ متنكِّرٍ للحقائق الدِّينِيَّة، كما قال تعالى: ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ [الأنعام]، وقال: ﴿فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ﴾ [الفص: ٥٠]، وقال: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل: ١٤]، والنصوص في هذا المعنى كثيرةٌ.

وإنَّما يُحسِنُ الظَّنَّ بأهل الكفر - بعد أن بلغتْهم الأدلَّة والآيات - مَنْ ساء ظنُّه في الأصول الدِّينِيَّة، وحاك في صدره خفاؤها وضعفها؛ فجَوَّزَ أن يكونوا قصدوا الحقَّ، وجهدوا في طلبه، وأنصفوا في نظرهم، ثمَّ ترجَّح لهم الكفرُ على الإيمان، والباطل على الحقِّ، وهذا لا يقوله مؤمنٌ مطمئنٌ بدينه، عارفٌ بأدلَّته وبراهينه.



المبحث الثاني: تطوُّر "علوم الحديث"

تقدَّم أنَّ قواعد علوم الحديث عقليةٌ، وأنَّ العمل بأصولها مستمرٌّ، ثمَّ أقرَّتْها الشريعة وضبطتها، ثمَّ عمل بها النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم، وحثَّ أصحابه على سماع الحديث وحفظه وتبليغه، وحذَّره من الكذب عليه، أو أن يحدِّثوا عنه بالكذب.

وعمل بها الصحابة من بعده، واجتهدوا في ضبط عملية الرواية، وفي التَّثبت من المرويَّات، فطلب أبو بكر الصِّديقُ شاهدًا لحديث المغيرة بن شعبة في ميراث الجدَّة، فشهد له محمد بن مسleme، وطلب عمر بن الخطَّاب شاهدًا لحديث أبي موسى الأشعري في الاستئذان ثلاثًا، فشهد له أبو سعيد الخدري، وكان علي بن أبي طالب يستحلف من يحدِّثه إلَّا أبا بكر، ونقَّدت عائشةُ أحاديثَ لمخالفتها - في اجتهداها - للقرآن الكريم، وعَرَضَتْ رواية عبد الله بن عمرو لحديث قبض العلم على روايته بعد سنة، فاطمأنت إلى حفظه، وتوقَّفت عبد الله بن عباس في أحاديث لبشير بن كعب العدوي؛ لأنَّه لم يعرفها، وردَّ رواياتٍ عن أقضيةٍ لعلي لنكارها.

ثمَّ وقعت الفتنة في آخر خلافة عثمان - رضي الله عنه - وقُتِل سنة خمسٍ وثلاثين، وظهرت البدع، واقتحم أهلها الكذب؛ فبدأ الناس في ذلك الزمان المبكر يسألون عن الإسناد، ويبحثون عن أحوال الرواة، كما قال محمد بن سيرين: «كانوا - يعني شيوخه - لا يسألون عن الإسناد، فلمَّا وقعت الفتنة، قالوا: سمُّوا لنا رجالكم، فإن كان من أهل السُّنة، قبلوا حديثه، وإن كان من أهل البدع، ردُّوا حديثه».

فاستمرَّ التَّابعون في تطبيق هذه القواعد، وظهرت في تصرُّفاتهم، وربَّما صاغوها في عباراتٍ نجيء في ثنايا كلامهم.

وتلقَّى هذه القواعد أتباعهم، وقد طالبت الأسانيدُ عليهم، واشتجرت طُرُق الأحاديث، وتنوَّعت ألفاظ المتون، فاحتاج ضبط ذلك كلِّه إلى درجةٍ عاليةٍ من الحفظ، فكثرت الأخطاء والأوهام، واتَّسع كلام الأئمة عندئذٍ في الرواة جرَّاً وتعديلاً، ونقدُهم للمرويَّات تصحيحاً وتضعيفاً.

وكانوا يتذكرون ذلك؛ فكثُر في كلامهم التَّعبيرُ عن القواعد الحديثية، فتجد في الآثار عنهم ضوابط الجرح والتَّعديل، وشروط الصِّحَّة، وأسباب التَّضعيف والإعلال، وتفصيلاً في طرق التَّحْمُل والأداء، وفي صِيغ الرواية، وغير ذلك، بل تجد فيها جملةً من الاستعمالات العُرفية، التي صارت فيما بعد مصطلحاتٍ علميةً.

ثمَّ كانت هذه الآثارُ مادةً ثريَّةً، يعتمد عليها مَنْ صَنَّف بعد ذلك في "علوم الحديث"، فلم يزل ذكرهم شائعاً في مصنِّفاتهم، كشعبةٍ والثوريِّ ومالكٍ، ثمَّ كيحيى القُطَّان وعبد الرَّحْمَنِ بن مهديٍّ ووكيعٍ، ونظرائهم.

وتلقَّى تبع الأتباع هذه التقارير عن هؤلاء الأئمة، وتخرَّجوا بهم، واجتهدوا في تطبيقها، ومذاكرة أحكامها، حتَّى استقرَّت صِيغ القواعد والإصطلاحات العلمية في المائة الثالثة، واستمرَّ عملُ المسلمين بها جيلاً بعد جيلٍ إلى يومنا هذا.

وقد مرَّ تدوين علم المصطلح بمراحل.

١. فانتسَع النَّاس في حدود المائتين في التَّصنيف في الفقه والأصول، وكان يَرِد في أثناء بحثهم واستدلالهم تصريحٌ بشيءٍ من قواعد علوم الحديث، في سياقٍ تصحيح حديثٍ أو تضعيفه، كما نراه في ثنايا كتاب "الأَمِّ" للشَّافعيِّ.

واستمرَّ الأمر كذلك: يدوِّنون مسائل علم المصطلح عَرَضاً في أثناء بحوثهم، منشورةً في كتبهم، وأجلُّ ذلك ما يَرِد في أثناء كتب التَّوَارِيخ والعِلَل والسُّؤالات، وفي كلام أئمة هذا الشأن، كيحيى بن مَعِينٍ وعليِّ بن المدينيِّ وأحمد بن حنبلٍ ونظرائهم.

٢. ثمَّ صاروا يعقدون أبواباً وفصولاً من كتبهم في مسائل من علم المصطلح، كما نجده في كتاب "الرِّسالة" للشَّافعيِّ، وتَبِعَهُ الأصوليون من بعدُ، ومن ذلك صَنِيع الباقلانيِّ في "التَّقريب والإرشاد"، وابن حزمٍ في "الإحكام في أصول الأحكام"، والخطيب البغداديِّ في "الفقيه والمتفقه"، وغيرهم، وإن خاض في ذلك من متكلمي الأصوليين مَنْ أخطأ.

وافترقَ الحَقَّاط في تصنيف كتب الحديث، فوضعوا كتب الصِّحاح والسُّنن، وعقدوا فيها أبواباً لبيان جُمَلٍ من قواعد علوم الحديث، كما فعله الدَّارميُّ في مقدِّمة "سننه"، والبخاريُّ ومسلمٌ

في كتاب العلم من "صحيحيهما"، وأبو داودَ والتِّرْمِذِيُّ في كتاب العلم من "سننهما"، وابن ماجه في مقدّمة "سننه"، والنَّسَائِيُّ في كتاب العلم من "سننه الكبرى"، وغيرهم.

٣. وكان منهم من يجمع مسائل من علم "المصطلح" في موضع واحد، في سياق شرح منهجه في كتابه؛ ليفهم القارئ ما يحتاجه من تلك المسائل في أثناء قراءته، كما فعله مسلم في "مقدّمة صحيحه"، وأبو داودَ في "رسالته إلى أهل مكّة"، والتِّرْمِذِيُّ في "العلل الصّغير" المُلْحَقِ بآخر "جامعه".

وجرى على ذلك: ابنُ أبي حاتمٍ في "تقدّمة الجرح والتّعديل"، وابنُ حِبَّانَ في مقدّمة "صحيحه"، وابنُ عَدِيٍّ في مقدّمة "الكامل"، والحاكمُ في "مدخله"، والخليلي في مقدّمة "الإرشاد"، والبيهقي في "المدخل إلى السنن"، وابنُ عبد البرِّ في مقدّمة "التّمهيد"، وغيرهم.

ثمّ فعله جماعة من المتأخّرين، منهم أبو السّعادات بنُ الأثير في مقدّمة "جامع الأصول"، وابن رجب الحنبلي في "شرح جامع التِّرْمِذِي"، حيث شرح في أثنائه "العلل الصّغير"، فأجاد وأفاد، وحقق التحقيقات الدقيقة.

٤. ثمّ أفرد بعضهم كتباً في جُمَلٍ من مسائل علم المصطلح، بحسب حاجة مخاطبيهم منها، فكتب البزار جزءاً في معرفة من يُترك حديثه أو يُقبل، والطّحاوي جزءاً في التّسوية بين "حدّثنا" و"أخبرنا"، وابن حِبَّانَ كتابَ "شرائط الأخبار"، ثمّ ابن خَلَّاد الرّامهرمزيّ كتابَ "المحدّث الفاصل"، وابنُ فارس اللّغويّ "مأخذ العلم".

واستمرّ المسلمون على ذلك: يجمعون ما يحتاجه طلبة العلم من مسائل المصطلح في مصنّفات، كما فعله ابن عبد البرِّ في "جامع بيان العلم وفضله"، والقاضي عياض في "الإلماع"، وأبو سعد السّمعيّ في "أدب الإملاء والاستملاء"، وغيرهم.

٥. ثمّ صنّف الحاكم أبو عبد الله النّيسابوريّ كتابه العظيم "معرفة علوم الحديث"، فكان أوّل كتابٍ مستوعبٍ لأهمّ مسائل "المصطلح"، مرّتٍ على أنواع علوم الحديث، وقد أحسن - رحمه الله - فدرس كلّ نوعٍ ومثّل له؛ فكان بحقّ الواضع لعلم "المصطلح"، أعني أنّه خلّصه في كتابه هذا، وجعله فناً مستقلاً عن غيره من العلوم المتعلّقة بالحديث.

ثمَّ جاء بعده الخطيب الغداديُّ، فصنَّف كتابَيْن في علم "المصطلح": "الكفاية في علم الرواية"، و"الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع"، وتتبع كثيرًا من أنواع "علوم الحديث"، فأفرد لها بتصانيف مستقلةً على جهة الاستيعاب لجزئياتها؛ فاستحقَّ أن يقول فيه أبو بكر بن نقطة: «كلُّ من أنصف علم أنَّ المحدثين بعد الخطيب عيالٌ على كتبه».

وصنَّف الميَّانجيُّ "ما لا يسع المحدث جهله" في ورقاتٍ، وعرَّف فيه بطرق الرواية، وكثير من اصطلاحات أهل الحديث.

٦. ثمَّ لخصَّ ابن الصَّلاح ما كتبه العلماء من قبله، وهذَّبه، وحقَّق مسائله، وشرحها شرحًا وافيًا في كتابه "علوم الحديث"، وأملاه في مجالسٍ، وانتشر به الطُّلاب في البلاد، وذاع صيته، وعظُم نفعه، واشتغل به العلماء من بعده.

فاختصره النوويُّ في "الإرشاد"، ثمَّ اختصر "الإرشاد" في "التقريب والتيسير"، وشرح "التقريب" السخاويُّ، والسيوطيُّ في "تدريب الراوي".

واختصره ابن دَقِيقِ العيدِ في "الإقتراح"، وزاد عليه، واختصر "الإقتراح" الذهبيُّ في "الموقظة"، وزاد عليه مهمَّاتٍ نافعةً لطالب الحديث، ونظَّم "الإقتراح" العراقيُّ، وشرح النظم ابنه، والسخاويُّ، وبعض المعاصرين.

واختصره كذلك الجعبريُّ في "رسوم التَّحديث"، وعبارته مغلقةٌ، والبدر بن جماعة في "المنهل الروي"، وأعاد ترتيبه، وابنُ التُّركمانيِّ، وابنُ كثيرٍ، واختصاره جيّدٌ، وابنُ الملقن في "العمدة"، وزاد عليه، ثمَّ استلَّ من "العمدة" "التذكرة"، وشرحها السخاويُّ في "التوضيح الأسرِّ"، واختصره كذلك الشريفُ الجرجانيُّ.

واعترض عليه مُغلطائيُّ في مواضع، وتحامل عليه، ونكَّت عليه الزركشيُّ، والبُلقينيُّ في "محاسن الاصطلاح"، والعراقيُّ في "التقييد والإيضاح"، وهو مهمٌّ، والأبناسيُّ في "الشَّذا الفياح"، وعُني فيه بكتابات العراقيِّ، وابنِ حجرٍ، ونكته مهمَّةٌ، لكنَّه لم يتمَّها.

ونظَّمه الحُوَبيُّ نظمًا واسعًا في عشرٍ وستِّمائةٍ وألفٍ بيتٍ، وهي أوَّل منظومةٍ في علم "المصطلح".

وَنَظَّمَهُ الْعِرَاقِيُّ فِي أَلْفِيَّةٍ سَمَّاها "التَّبَصُّرَةَ وَالتَّذَكُّرَةَ"، وَشَرَحَهَا، وَنَكَتَ عَلَى شَرْحِهِ الْبِقَاعِيُّ، مُسْتَفِيدًا مِنْ تَقْرِيرَاتِ ابْنِ حَجَرٍ، وَشَرَحَهَا كَذَلِكَ السَّخَاوِيُّ فِي "فَتْحِ الْمَغِيثِ"، وَهُوَ أَوْسَعُ كُتُبِ الْمِصْطَلَحِ وَأَجْلُّهَا، وَالزَّيْنُ الْعَيْنِيُّ، وَالشُّيُوطِيُّ، وَزَكَرِيَّا الْأَنْصَارِيُّ فِي "فَتْحِ الْبَاقِي"، وَهُوَ شَرْحٌ مُخْتَصَرٌ، وَغَيْرُهُمْ.

وَنَظَّمَهُ ابْنُ الْجَزَرِيِّ الْمَقْرِيُّ أَيْضًا فِي "الْهُدَايَةِ"، وَشَرَحَهَا السَّخَاوِيُّ وَغَيْرُهُ.

وَصَنَّفَ ابْنُ حَجَرٍ "النُّخْبَةَ"، وَجَوَّدَ تَرْتِيبَهَا، وَبَالَغَ فِي تَحْقِيقِ مَسَائِلِهَا، ثُمَّ شَرَحَهَا فِي "النُّزْهَةِ"، فَلَفَّتْ أَنْظَارَ مَنْ بَعْدَهُ عَنْ كِتَابِ ابْنِ الصَّلَاحِ، فَاجْتَهَدُوا فِي شَرْحِ "النُّخْبَةِ"، وَنَظَّمُهَا، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى شَرْحِهَا.

فَشَرَحَهَا قَاسِمُ بْنُ قُطْلُوبُغَا، وَالْكَمَالُ بْنُ أَبِي شَرِيفٍ، وَالْمُلَّا عَلِيُّ الْقَارِيُّ، وَعَبْدُ الرَّءُوفِ الْمُنَاوِيُّ، وَغَيْرُهُمْ.

وَنَظَّمَهَا الْكَمَالُ الشُّمْنِيُّ، وَشَرَحَ النِّظَمَ ابْنُهُ فِي "عَالِي الرُّتْبَةِ"، وَنَظَّمَهَا كَذَلِكَ الصَّنْعَائِيُّ فِي "قَصَبِ السُّكَّرِ"، وَشَرَحَ نِظْمَهُ.

وَصَنَّفَ الْكَافِيَجِيُّ مُخْتَصَرًا.

وَنَظَّمَ الشُّيُوطِيُّ أَلْفِيَّةً فِي "الْمِصْطَلَحِ"، وَشَرَحَهَا شَرْحًا وَاسِعًا، وَلَمْ يُتَمِّمْهُ، وَشَرَحَهَا الْقَلْقَشَنْدِيُّ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْمَعَاصِرِينَ.

فَائِدَةٌ:

وَفِي أَوَاخِرِ الْقَرْنِ السَّابِعِ ظَهَرَ اسْمُ "عِلْمِ الْإِصْطِلَاحِ" بَدَلًا مِنْ "عِلْمِ الْحَدِيثِ"، وَذَلِكَ فِي عُنْوَانِ كِتَابِ "الْإِقْتِرَاحِ" لِابْنِ دَقِيقِ الْعِيدِ، ثُمَّ شَاعَ فِي الْقَرْنِ التَّاسِعِ، وَلَا سِيَّما فِي عُنْوَانِ مِثْنِ "النُّخْبَةِ" لِابْنِ حَجَرٍ.

وَغَلَبَ اسْمُ "الْمُصْطَلَحِ" الْيَوْمَ عِنْدَ الْمَعَاصِرِينَ.

وَمِنْ الْمَعَالِمِ الْبَارِزَةِ فِي الْقَرْنَيْنِ الثَّامِنِ وَالتَّاسِعِ - ظُهُورُ كُتُبِ التَّخْرِيجِ، الَّتِي يَدْرُسُ فِيهَا الْعُلَمَاءُ الْأَسَانِيدَ، وَيَتَكَلَّمُونَ عَلَى الرُّوَاةِ، وَهِيَ تَطْبِيقُ عَمَلِيٍّ لِقَوَاعِدِ عِلْمِ "الْمِصْطَلَحِ"، عَلَى سَبِيلِ التَّوَسُّعِ وَالْإِكْثَارِ.

تنبيه:

هذا، وقد نضج علم "المصطلح" - كما رأيت - في المائة السابعة، وتتابع التصنيف فيه، وكثر في المائتين: الثامنة والتاسعة، حتى بلغ غايته في أوائل المائة العاشرة، ثم جمّد الناس بعد على تصانيف السابقين، إلا أفراداً من العلماء، زادوا، ونقّحوا، سبق ذكر بعضهم في أثناء تعداد الشُّروح.

وصنّف محمّد العربيّ الفاسيّ منظومة "ألقاب الحديث"، واستفاد فيها من "نخبة الفكر"، وهي مفيدة للمبتدئ، وشرحها ابن أخيه، وغير واحدٍ من المعاصرين.

وصنّف البيهقيّ منظومةً وجيزةً، في أربعة وثلاثين بيتاً، عرّف فيها بأهمّ مصطلحات "علوم الحديث"، وشرحها عبد القادر الصديقيّ والزرقانيّ، وحشّى عليه الأجهوريّ، وحاشيته مفيدة، وشرحها كثيرٌ من المتأخّرين والمعاصرين.

ولم يزل العلماء والباحثون يصنّفون في علم المصطلح، وأفردوا كثيراً من مسائله وجزئياته بدراساتٍ واسعةً مفيدةً، ولا يزال هذا العلم أرضاً خصبةً للتّصنيف والتّحقيق، والحمد لله ربّ العالمين.



الخاتمة

الحمد لله الَّذي وَفَّقَ للبدء وأعان على الختام، وأفضل الصَّلَاة وأتمَّ السَّلَام على نبيِّه مُحَمَّدٍ: المبعوث بأحسن الشَّرائع وأكمل الأحكام.

أمَّا بعدُ، فهذا ما يسَّر الله في هذه الورقة العلميَّة من بيان متانة قواعد علوم الحديث، وابتنائها على المآخذ القطعيَّة، وكفايتها للتمييز بين الصَّحيح والضَّعيف، وعناية المسلمين بها جيلاً بعدَ جيلٍ، وتطوُّر تدوينها وتصنيفها حتَّى بلغت صورة الكمال الَّتِي نقرؤها اليومَ في كتب علم المصطلح.

وفيما يلي: ألخِّص أهمَّ نتائج هذه الورقة، وأذكر بعض التَّوصيَّات، والله - سبحانه - الموفِّق والهادي.

أهمُّ النَّتائج.

١. "علوم الحديث" لقبٌ لعلم "مصطلح الحديث"، وهو الأصل الَّذي تُبنى عليها سائر المعارف الحديثيَّة، والضَّابِطُ لتصرُّفات المشتغلين بالحديث: روايةٌ أو درايةٌ أو فقهاً.
٢. قواعد "علوم الحديث" عقليَّةٌ: تستقلُّ العقول بإدراكها، وتشهَد بصحَّتها؛ فتقوم الحجَّة بها على كلِّ أحدٍ بمجرد عقله وصحَّة فهمه.
٣. قواعد "علوم الحديث" عاديَّةٌ: جرت عادةُ النَّاس على وجوب العمل بها في كلِّ زمانٍ وفي كلِّ مكانٍ وفي كلِّ أُمَّةٍ من الأمم، بغير خلافٍ بينهم.
٤. قواعد "علوم الحديث" شرعيَّةٌ: أقرَّتها الشَّريعة، وضبطتها بدقَّة، وفصَّلت أحكامها في آياتٍ وأحاديثٍ كثيرة.
٥. قواعد "علوم الحديث" مبنيةٌ بإحكامٍ على أدلَّةٍ كثيرةٍ متنوِّعة؛ فكانت الشَّريعة المبنية عليها قويَّةً ثابتةً.
٦. عمل النَّبيِّ - صَلَّى الله عليه وسلَّم - أصحابه بقواعد "علوم الحديث" في وقائع متعدِّدة؛ فكان العمل بها سنَّةً ماضيةً.

٧. ظهر السؤال عن الإسناد في أثناء خلافة عثمان، في وقت مبكر من تأريخ الإسلام، وأعمل المسلمون قواعد "علوم الحديث" في تلك الأسانيد.

٨. ظهر التعبير عن قواعد "علوم الحديث" والتعارف على مصطلحاته في المائة الثانية؛ فكانت الآثار المروية عن أهلها مادة ثرية للمصنفين في علم المصطلح في القرون التالية.

٩. لم يزل تدوين "علوم الحديث" يتطور في ست مراحل، حتى بلغ صورة الكمال التي نراها في مصنفات العلماء اليوم.

١٠. كتب "علوم الحديث" كثيرة جدًا، ومتنوعة في مناهجها وأساليبها وترتيبها، ولا تزال - مع ذلك - صالحة لمزيد من البحوث والدراسات.

التوصيات.

١. أوصي المعلمين بأن يُعَنُوا بإقناع الطلاب بصحة قواعد "علوم الحديث"، وتعميقها في نفوسهم بالأدلة الكثيرة من العقل والعادة والشرع.

٢. وأوصي بتصنيف الكتب في "علوم الحديث" مدعمة بالأدلة العقلية والعادية والشرعية، وعرضها بأسلوب واضح يفهمه عامة المسلمين، ويطمئنون به إلى صحة دينهم وسلامته من التحريف والتبديل.

٣. وأوصي بجمع كلام الحفاظ المتقدمين والعلماء المتأخرين المتفرق في كتب الحديث والأصول والمصطلح في استمداد قواعد "علوم الحديث" من العقل والعادة والشرع.

٤. وأوصي بالحذر من مناهج المتكلمين القائمة على التزهيد في السنة النبوية بدعوى كونها آحادية، ومن مناهج المنافقين المعاصرين: المسمين بالعلمانيين والليبراليين القائمة على رد السنن وتكرار شبهات المستشرقين للطعن في حجيتها أو ثبوتها.

والحمد لله أولاً وآخراً، وظاهراً وباطناً، وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.



فهرس الموضوعات

٣	الملخص (بالعربية)
٥	الملخص (بالإنجليزية)
٧	المقدمة
٩	التمهيد
١١	المبحث الأول: نشأة "علوم الحديث"
١٩	المبحث الثاني: تطور "علوم الحديث"
٢٥	الخاتمة
٢٧	فهرس الموضوعات

